عن قول بعضهم فانهم قالوا ينوي الامام في التسليمة والاصح انه ينوي
في التسليمتين كذا ذكره قاضيخان وأما ان كان المصلي منفردا فينوي
بالتسليمتين الحفظة لاغير لانه ليس معه سواهم واما ان كان المصلي
مقتديا فينوي بالسلام عن يمينه من الحفظة والرجال والنساء
وعن يساره مثل ذلك لكن المقتدي ينوي الامام في الجانب الايمن
وفي الجانب الايسر ان كان الامام في الايسر وان كان الامام تلقاء
وجهه نواه المقتدي في الجانب الايمن هذا عند ابي يوسف رحمه الله تعالى
ترجيحا لجانب الايمن وعند محمد رحمه الله وهو رواية عن ابي حنيفة نواه
في الجانبين جميعا لانه وحظ من الجانبين وصورة التسليمة على وجه
المسنون السلام عليكم ورحمة الله ولا يقول في سلام الخروج عن الصلوة
وبركاته لانه لم يقع من رسول الله كلاما ولا قولا ولا امرا والخامس
عشر ون من سنن الصلوة ان يسلم عن يمينه حتى يرى بياض خده
وعن يساره من ذلك لما روى عن ابن مسعود انه صلى الله تعالى عليه
وسلم كان يسلم عن يمينه حتى يرى بياض خده الايمن وروى الايسر
وعن يساره حتى يرى بياض خده الايسر وروى الايمن والسنة
ان يكون الثانية اخفض من الاولى لما روى ان ابني صلى الله تعالى عليه
وسلم كان يسلم التسليمة الثانية اخفض ومن ترك شيئا من هذه الاشياء

المكروه

المذكورة لم يلزم على المصلي سجود السهو ولا تفسد صلوته سواء كان
تركه عامدا او ساهيا او ناسيا ولكن اذا كان تركه عامدا يكون
مسيئا بسبب عمده وعدة الرعاية الى سنن رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم باب في بيان ما يستحب في الصلوة اي فعله مستحب
في الصلوة وهي ثمانية الاول من مستحبات الصلوة القيام الى الصلوة
حين قيل في الاقامة حتى على الصلوة اي ان يقوم المصلي الى الصلوة مقارنا
الى قول المؤذن وهي حتى على الصلوة والثاني من مستحبات الصلوة
الشروع الى الصلوة حين قيل مقارنا الى قول المؤذن وهي قد قامت الصلوة
ان كان المصلي اماما وهو الاحوط وقالا ابو يوسف يشرع الامام حين
اذا فرغ المؤذن من الاقامة والثالث من المستحبات الصلوة اخرج كمية
من كمة عند تكبيرة الافتتاح اي اذا اراد المصلي ان يشرع الى الصلوة
يخرج اليدين عن كمية عند تكبيرة الافتتاح والرابع من مستحبات
الصلوة نظر المصلي في القيام الى مكان سجوده لما روي انه عليه السلام
كان لا يجاوز بصره في صلوته موضع سجوده وتخشعا لله تعالى وهو
اقرب الى التعظيم هذا اما خود من الاختيار والخامس من مستحبات
الصلوة نظر المصلي في الركوع الى قدميه اي ينظر المصلي في حالة الركوع
الى ظهر قدميه لان الله تعالى امرنا بالخضوع في الصلوة حيث قال

Copyright King Saud University